

Distr.: General  
7 November 2003  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

البند ١٥٢ من جدول الأعمال

## تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الخامسة والخمسين

### تقرير اللجنة السادسة

المقرر: السيد ميتود شباتشيك (سلوفاكيا)

### أولا - المقدمة

- ١ - أدرج البند المعنون "تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الخامسة والخمسين" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة عملاً بقرار الجمعية ٥٧/٢١ المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.
- ٢ - وفي الجلسة العامة ٢، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية من مكتبها، أن تدرج البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة السادسة.
- ٣ - ونظرت اللجنة السادسة في البند في جلساتها من ١٤ إلى ٢١، المعقودة في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، وفي ٣ و ٤ و ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. وترد آراء الممثلين الذين تحدثوا خلال نظر اللجنة في البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.6/58/SR.14-21 و 23).
- ٤ - وللنظر في البند، كان معروضا على اللجنة تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الرابعة والخمسين<sup>(١)</sup>.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ١٠ (A/58/10).



٥ - وعرض رئيس لجنة القانون الدولي في دورتها الخامسة والخمسين تقرير اللجنة: الفصول الأول إلى الرابع والحادي عشر في الجلسة ١٤، المعقودة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر؛ والفصلان الخامس والسادس في الجلسة ١٦، المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر؛ والفصلان السابع والثامن في الجلسة ١٨ المعقودة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر؛ والفصلان التاسع والعاشر في الجلسة ٢٠ المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.6/58/SR.14 و 16 و 18 و 20).

### ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.6/58/L.25

- ٦ - عرض ممثل ترينيداد وتوباغو، في الجلسة ٢٣ المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، باسم المكتب، مشروع القرار المعنون "تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الخامسة والخمسين" (A/C.6/58/L.25).
- ٧ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.6/58/L.25 دون إجراء تصويت (انظر الفقرة ٨).

## ثالثاً - توصية اللجنة السادسة

٨ - توصي اللجنة السادسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

### تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الخامسة والخمسين إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الخامسة والخمسين<sup>(٢)</sup>،

وإذ تؤكد أهمية تعزيز التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه باعتبار ذلك وسيلة لتحقيق المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة<sup>(٣)</sup>،

وإذ تسلّم بأن من المستصوب إحالة المسائل القانونية ومسائل الصياغة إلى اللجنة السادسة، بما في ذلك المواضيع التي قد تقدم إلى لجنة القانون الدولي لبحثها بشكل أعمق، وبأن من المستصوب تمكين اللجنة السادسة ولجنة القانون الدولي من تعزيز إسهامهما بقدر أكبر في التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه،

وإذ تشير إلى الحاجة إلى أن تبقى قيد الاستعراض مواضيع القانون الدولي التي قد تكون، بالنظر إلى أهميتها الجديدة أو المتجددة بالنسبة للمجتمع الدولي، ملائمة للتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، ومن ثم يمكن أن تدرج في برنامج العمل المقبل للجنة القانون الدولي،

وإذ ترحب بعقد الحلقة الدراسية المتعلقة بالقانون الدولي، وتلاحظ مع التقدير التبرعات المقدمة إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للحلقة الدراسية المتعلقة بالقانون الدولي،

وإذ تشدد على جدوى تركيز وتنظيم مناقشة تقرير لجنة القانون الدولي في اللجنة السادسة على نحو يوفر الظروف التي تكفل تركيز الاهتمام على كل موضوع من المواضيع الرئيسية التي يتناولها التقرير وإجراء مناقشات حول مواضيع محددة،

وإذ ترغب في زيادة تعزيز التفاعل بين اللجنة السادسة، بوصفها هيئة تتألف من ممثلين حكوميين، ولجنة القانون الدولي، بوصفها هيئة تتألف من خبراء قانونيين مستقلين،

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ١٠ (A/58/10).

(٣) القرار ٢٦٢٥ (د-٢٥)، المرفق.

بغية تعزيز الحوار بين الهيئتين، على النحو الذي اقترحتَه المبادرة النمساوية السويدية في الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة لتنشيط النقاش حول تقرير لجنة القانون الدولي،

١ - **تحيط علما مع التقدير** بتقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الخامسة والخمسين<sup>(١)</sup>، وتوصي بأن تواصل اللجنة أعمالها بشأن المواضيع المدرجة في برنامجها الحالي، آخذة في الاعتبار تعليقات وملاحظات الحكومات سواء كانت خطية أو معربا عنها شفويا في مناقشات الجمعية العامة؛

٢ - **توجه أنظار** الحكومات إلى ما توليه لجنة القانون الدولي من أهمية لاستطلاع آراء الحكومات بشأن مختلف الجوانب التي تنطوي عليها المواضيع المدرجة في جدول أعمال اللجنة، ولا سيما بشأن جميع المسائل المحددة الواردة في الفصل الثالث من تقريرها؛

٣ - **تكرر دعوتها** إلى الحكومات، في سياق الفقرة ٢ أعلاه، لتقديم معلومات إلى لجنة القانون الدولي عن ممارسات الدول بشأن موضوع "الأعمال الانفرادية للدول"؛

٤ - **تدعو** الحكومات إلى أن تقدم، في سياق الفقرة ٢ أعلاه، معلومات إلى لجنة القانون الدولي بشأن التشريعات الوطنية والاتفاقات الثنائية وغيرها من الاتفاقات والترتيبات المتعلقة باستخدام وإدارة المياه الجوفية العابرة للحدود، ولا سيما ما يتعلق منها بتنظيم نوعية وكمية هذه المياه، مما يتصل بالموضوع المعنون حاليا "تقاسم الموارد الطبيعية"؛

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يدعو الدول والمنظمات الدولية إلى تقديم معلومات بشأن ممارساتها فيما يتعلق بموضوع "مسؤولية المنظمات الدولية"، بما في ذلك الحالات التي يمكن أن تعتبر فيها الدول الأعضاء في منظمة دولية مسؤولة عن أفعال المنظمة؛

٦ - **تدعو** لجنة القانون الدولي إلى مواصلة اتخاذ تدابير لتعزيز كفاءتها وإنتاجيتها؛

٧ - **تشجع** لجنة القانون الدولي على مواصلة اتخاذ التدابير الرامية إلى تحقيق وفورات في دوراتها المقبلة؛

٨ - **تحيط علما** بالفقرة ٤٤٨ من تقرير لجنة القانون الدولي، وتقرر أن تعقد الدورة القادمة للجنة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من ٣ أيار/مايو إلى ٤ حزيران/يونيه ومن ٥ تموز/يوليه إلى ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤؛

٩ - **ترحب** بتعزيز الحوار بين لجنة القانون الدولي واللجنة السادسة في الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة، وتشدد على أن من المستصوب زيادة تعزيز الحوار بين الهيئتين، وتشجع في هذا السياق، في جملة أمور، مواصلة ممارسة إجراء مشاورات غير رسمية في شكل مناقشات بين أعضاء اللجنة السادسة وأعضاء لجنة القانون الدولي الذين يحضرون الدورة التاسعة والخمسين للجمعية ؛

١٠ - تشجع الوفود على التقييد قدر الإمكان، أثناء مناقشة تقرير لجنة القانون الدولي، ببرنامج العمل المنظم الذي وافقت عليه اللجنة السادسة، والنظر في أمر تقديم بيانات موجزة ومركزة؛

١١ - تشجع الدول الأعضاء على النظر في تمثيلها على مستوى المستشارين القانونيين أثناء الأسبوع الأول الذي يناقش فيه تقرير لجنة القانون الدولي في اللجنة السادسة لتهيئة إمكانية مناقشة مسائل القانون الدولي على مستوى رفيع، وتقرر أن يسمى ذلك الأسبوع من الآن فصاعداً "أسبوع القانون الدولي"؛

١٢ - تطلب إلى لجنة القانون الدولي أن تواصل إيلاء اهتمام خاص للإشارة في تقريرها السنوي بالنسبة لكل موضوع إلى أي مسائل محددة تكون الآراء التي أعربت عنها الحكومات بشأنها، إما في اللجنة السادسة أو خطياً، ذات أهمية خاصة في تقديم توجيه فعال للجنة القانون الدولي في أعمالها الأخرى؛

١٣ - تحيط علماً بالفقرات ٤٤٩ إلى ٤٥٥ من تقرير لجنة القانون الدولي بشأن التعاون مع الهيئات الأخرى، وتشجع اللجنة على مواصلة تنفيذ الفقرة (هـ) من المادة ١٦ والفقرتين ١ و ٢ من المادة ٢٦ من نظامها الأساسي من أجل زيادة تعزيز التعاون بين اللجنة وسائر الهيئات المعنية بالقانون الدولي، واضعة في اعتبارها فائدة هذا التعاون؛

١٤ - تلاحظ أن التشاور مع المنظمات الوطنية وفرادى الخبراء المعنيين بالقانون الدولي يمكن أن يساعد الحكومات في النظر في إمكانية تقديم تعليقات وملاحظات على المشاريع المقدمة من لجنة القانون الدولي وفي صياغة تعليقاتها وملاحظاتها؛

١٥ - تؤكد من جديد مقرراتها السابقة المتعلقة بالدور الذي لا غنى عنه لشعبة التدوين. بمكتب الشؤون القانونية التابع للأمانة العامة في مساعدة لجنة القانون الدولي؛

١٦ - توافق على النتائج التي خلصت إليها لجنة القانون الدولي في الفقرات ٤٤٠ إلى ٤٤٣ من تقريرها بشأن وثائق اللجنة وتعيد تأكيد قراراتها السابقة فيما يتعلق بالمحاضر الموجزة للجنة القانون الدولي<sup>(٤)</sup>؛

١٧ - تعرب عن أملها في أن يستمر عقد الحلقة الدراسية المتعلقة بالقانون الدولي بالاقتراع مع دورات لجنة القانون الدولي وأن تتاح فرصة حضور تلك الحلقة الدراسية لعدد متزايد من المشتركين، ولا سيما من البلدان النامية، وتناشد الدول أن تواصل تقديم التبرعات

(٤) انظر القرار ١٥١/٣٢، الفقرة ١٠، والقرار ١١١/٣٧، الفقرة ٥، وجميع القرارات التالية لهما والمتعلقة بتقارير لجنة القانون الدولي المقدمة سنوياً إلى الجمعية العامة.

لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني للحلقة الدراسية المتعلقة بالقانون الدولي بسبب الحاجة الماسة إليها؛

١٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يزود الحلقة الدراسية المتعلقة بالقانون الدولي بالخدمات الكافية، بما في ذلك الترجمة الشفوية، حسب الاقتضاء، وتشجعه على مواصلة النظر في سبل تحسين هيكل الحلقة الدراسية ومضمونها؛

١٩ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يحيل إلى لجنة القانون الدولي، لعنايتها، محاضر المناقشة التي جرت بشأن تقرير اللجنة في الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة، إلى جانب البيانات الخطية التي قد تعممها الوفود مقترنة ببيانها الشفوية، وأن يعد ويوزع موجزا لمواضيع المناقشة وفقا للممارسة المتبعة؛

٢٠ - **تطلب** إلى الأمانة العامة أن تعمم على الدول، في أقرب وقت ممكن بعد اختتام دورة لجنة القانون الدولي، الفصل الثاني من تقريرها الذي يشتمل على موجز للأعمال التي تم الاضطلاع بها في تلك الدورة والفصل الثالث الذي يشتمل على المسائل المحددة التي تكون آراء الحكومات بشأنها ذات أهمية خاصة للجنة ومشاريع المواد التي اعتمدت، إما بعد القراءة الأولى أو الثانية للجنة؛

٢١ - **توصي** بأن تبدأ المناقشة المتعلقة بتقرير لجنة القانون الدولي في الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤.